

REF: PRS 2020/07/172 30.07.2020

## $^{1}$ اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص

"في هذا اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، دعونا نؤكد من جديد التزامنا بالحيلولة دون استغلال المجرمين بلا رحمة الأشخاص لتحقيق الربح ومساعدة الضحايا على إعادة بناء حياتهم"، الأمين العام للأمم المتحدة

لازال المفهوم السائد لدى الكثير من الناس، عند سماع مصطلح "الإتجار بالأشخاص"، أنه ينحصر في كونه بيع البشر للبشر. إلا أن المفهوم الحقيقي يشير عادةً إلى عملية وضع أو إبقاء أفراد في أوضاع استغلالية من أجل تحقيق مكاسب عديدة، ومنها جريمة استغلال النساء والأطفال والرجال لأغراض عدة بما فيها العمل القسري وأعمال السخرة والبغاء. وشكّل تبنّي "بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية" في العام 2000 معلمًا بارزًا ساهم في توفير التعريف الأول المتفق عليه دوليًا "للاتجار بالأشخاص"².

وعلى الرغم من وجود إطار قانوني شامل ودولي، لا يزال يجري الاتجار بالملايين من الأطفال والنساء والرجال سنويًا في المناطق كافة وفي معظم بلدان العالم. وقد يتم الاتجار بالضحايا ضمن البلد نفسه أو عبر الحدود. هذا ويصعب قياس هذه الظاهرة نظرًا إلى طبيعة الاتجار السرية. فبحسب التقديرات العالمية أن 25 مليون شخص في مختلف أنحاء العالم يخضعون للعمل القسري والاستغلال الجنسي خلال العام 2016. من جهته، يُظهر التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص للعام 2016، حول الضحايا الذين حُددت هويتهم، أن 51 في المئة من الضحايا هم نساء، و21 في المئة رجال، و20 في المئة فتيات، و8 في المئة فتيان. ومن بين هؤلاء الضحايا، بلغت نسبة الذين تم الاتجار بهم للاستغلال الجنسي 45 في المئة، وللعمل القسري 38 في المئة.

\_

<sup>1</sup> الأمم المتحدة: "اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالأشخاص، 30 تموز/بوليه."

<sup>&</sup>lt;sup>2</sup> مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان: "بيوتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الحريمة المنظمة عبر الوطنية"، اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25 الدورة الخامسة والخمسون بتاريخ 15 نوفمبر 2000. المادة (3 - أ): "يقصد بتعبير "الاتجار بالأشخاص" تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيلهم أو إيواؤهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي، أو السخرة أو الخدمة قسرا، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء."

Alliance 8.7).) منظمة لنمشي أحراراً (Walk Free Foundation) ومنظمة العمل الدولية. آخر تقديرات عالمية  $^3$ 

<sup>&</sup>lt;sup>4</sup> مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة: "<u>التقرير العالمي عن الاتحار بالأشخاص للعام 2016</u>."



ويتأثر كل بلد في العالم بالاتجار بالبشر، سواء أكانت من بلدان المنشأ أو من بلدان العبور أو من بلدان المسلحة ضعف بلدان المقصد. ويزيد النزاع من تفاقم هذه الظاهرة، حيث تستغل الجماعات المسلحة ضعف سلطة القانون وضعف الرقابة فتنشط في هذه الجريمة. ومن البلدان التي تنامى فيها نشاط المتجرون بالأشخاص في السنوات الأخيرة، خاصة منذ تنامي النزاعات المسلحة منذ انطلاق ما يسمى بـ "عملية الكرامة" في عام 2014 وتعثر العملية السياسية لإعادة بناء مؤسسات الدولة اللبيبة.

انتشار المليشيات المسلحة وضعف سلطة القانون وضعف مؤسسات إنفاذ القانون، جعل من ليبيا بلد العبور الأسهل، الأيسر، للعصابات المنظمة العابرة للحدود والعاملة في تهريب البشر من دول شمال أفريقيا ومن دول الساحل وجنوب الصحراء. حيث تستغل هذه العصابات الأشخاص الراغبين في الهجرة من بلدانهم إلى أوروبا، بسبب النزاعات أو بسبب سياسات أنظمة استبدادية أو لمجرد رغبتهم في تحسين ظروفهم المعيشية.

أغلب المهاجرون يسقطوا في قبضة عصابات التهريب من بلد المصدر، أو في بلد ثالث<sup>5</sup>، قبل دخولهم الى ليبيا. رحلة العبور محفوفة بالمخاطر وغالبا ما يتم أخذهم رهائن من قِبل عصابة التهريب، ويتم تعذيبهم لإجبار أهلهم في بلد المصدر أو أقارب في بلدان أخرى لدفع فدية أو "بيعهم" من مهرب إلى آخر، بعض الحالات تم "بيعهم" لثلاثة مهربين قبل حتى أن يصلوا شواطئ البحر المتوسط، حيث الانطلاق منها في رحلة عبور المتوسط الى شواطئ إيطاليا ومالطا. يتعرض المهاجرين لانتهاكات جسيمة من العمل القسري وأعمال السخرة، العمل بدون مقابل، وتتعرض النساء للاعتداء الجنسي في كثير من الحالات.

دول الاتحاد الأوروبي، على رأسها إيطاليا، دخلت في مشاريع مشتركة مع السلطات الليبية للحد من وصول المهاجرين الى شواطئ أوروبا. قامت إيطاليا بدعم خفر السواحل الليبي، تدريب وتزويده بزوارق بحرية. وأدت هذه المشاريع الى خفض كبير في أعداد المهاجرين الواصلة الى شواطئ إيطاليا ومالطا، ولكن لم يُلحظ أي اهتمام بجانب مكافحة الاتجار بالبشر. سياسات الإتحاد الأوروبي لتقييد الهجرة وسياسات ليبيا في تجريم الهجرة، تجاهلت بالكامل جريمة الاتجار بالبشر.

ظاهرة الهجرة من دول الجنوب إلى دول الشمال (أوروبا)، لها أسباب تتعلق بظروف بلدان المصدر، والتفاوت الشاسع في مستوى المعيشة بين دول الجنوب ودول الشمال، ومعالجة أسباب الهجرة، الأسباب التي تدفع الناس الى ترك أوطانهم والمخاطرة بحياتهم ويضعوا أنفسهم تحت رحمة عصابات الإتجار بالبشر، تحتاج إرادة سياسية وموارد كبيرة، وإلى أن تتوفر هذه يجب أن تكون هناك جهود وموارد لمكافحة عصابات الاتجار بالبشر، بالنسبة لليبيا تبدأ بإنهاء تجريم الهجرة، والتعامل مع المهاجرين، وخاصة الأطفال والنساء، كضحايا عصابات الاتجار بالبشر، لا أن تتعامل معهم كمجرمين وتلقي بهم في مراكز الاحتجاز.

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> من خلال مقابلات مع مهاجرين من الصومال واريتريا، أغلبهم ينتقلوا الى السودان وهناك تلتقطهم شبكة التهريب لتهريبهم عبر مصر الى ليبيا، أو مباشرة إلى ليبيا، ومنها يفترض الى أوروبا.



كما يجب على دول الاتحاد الأوروبي أن تولي اهتمام بمكافحة الاتجار بالبشر عبر المتوسط في سياق سياساتها لمعالجة الهجرة غير النظامية، كما يجب أن تنظر بجدية في تيسير فرص أكبر للهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية.

منظمة التضامن لحقوق الإنسان طرابلس – ليبيا